Received : 21 / 8 / 2024 Accepted: 26 / 8 / 2024 Published : 11 /1/ 2026

التمكين السياسي للمرأة المغربية واليات تعزيزها بين القرارات والتوجهات الدولية والواقع (1956-2000)

م.م.مها علاء محسن
Mahaalaa1995@uomustansiriyah.edu.iq
الجامعة المستنصرية، كلية الآداب، قسم التاريخ

أ.د. جبار درويش الشمري
jabbaralshammari64@uomustansiriyah.edu.iq
الجامعة المستنصرية ، كلية التربية ، قسم التاريخ

الملخص

أن قضية التمكين السياسي للمرأة تحتل مكانة محورية في التنمية السياسية وقضايا التحول الديمقراطي ؛ وذلك للأهمية التي يشكلها وجود المرأة جنباً الى جانب الرجل في ادارة الحياة السياسية وفي نجاح عمليات الاصلاح السياسي التي تسعى اليها الدول ،لان المرأة تعتبر جزءاً اساسياً وفعالاً في المجتمع ولا يمكن لقضاياها ان تنفصل عن قضايا المجتمع، وان واقع المرأة في اي مجتمع يمثل معياراً فعلياً للحكم على درجة النمو الحقيقية لهذا المجتمع وارتقائه، فتخلف المرأة وتكبيلها بالقيود يؤدي الى تأخر المجتمع برجاله واطفاله.

توصل البحث الى ان العلاقة بين المرأة والسياسة ليست صدامية او غائبة تماماً انما هي ممكنة، فالمرأة من حقها كجزء من اعلاء قيمة الانسان وكرامته المرتبطة بالحرية ان يكون لها مساهمة في الحياة السياسية وصنع القرار والترقي للمناصب العليا.

الكلمات المفتاحية : المرأة المغربية ، المشاركة السياسية ، المساواة ، التمكين السياسي للمرأة ، المواثيق الدولية .

The Political Empowerment of Moroccan Women and Mechanisms for Its Enhancement: Between International Decisions, Policies, and Reality

Maha Alaa Mohsan

Collage of Art , Al-Mustansiriyah University, Department of History

Abstract

The issue of women's political empowerment occupies a central position in political development and democratic transformation processes. This is due to the importance of having women alongside men in managing political life and in the success of political reform processes that countries strive for. Women are considered an essential and active part of society, and their issues cannot be separated from those of the broader community. The status of women in any society is a real indicator of that society's actual level of development and progress. The backwardness of women and their restriction by various constraints leads to the stagnation of the entire society, including its men and children.

The research concluded that the relationship between women and politics is neither confrontational nor completely absent; rather, it is possible. As part of upholding human dignity and freedom, women have the right to participate in political life, contribute to decision-making, and advance to higher positions.

Keywords : Moroccan women, political participation, equality, women's political empowerment, international conventions

DOI: https://doi.org/10.47831/7114sv54

المقدمة

اصبح مفهوم التمكين السياسي للمرأة واحد من اهم المفاهيم التي فرضت نفسها عالمياً وعربياً ومحلياً على اولويات الاجندة السياسية ، فتمكين المرأة ليست قضية نسائية بل هي قضية مجتمعية . وان السعي لدعم وتقرير دور المرأة المغربية في التأثير في السلطة السياسية والمشاركة فيها في اطار تعدد مستويات المشاركة السياسية للمرأة جانياً مهماً من جوانب تقرير المستوى الديمقراطي في عالم اليوم .ونجد ان المرأة المغربية على مدار التاريخ تسعى للمشاركة في الحياة السياسية ، الا انه لا يمكن انكار دور القيادة السياسية في دعم وخفض مستويات مشاركتها من خلال تمكينها سياسياً واختيارها في المواقع القيادية في السلطة ، وقد تبلورت جهود الملك محمد الخامس في ازالة المعوقات التي تحول دون وصول المرأة المغربية والتمتع بحقوقها بالمساواة مع الرجل، والاتفاقيات الدولية التي طالبت بضرورة اتخاذ الخطوات التي تضمن للمرأة تمثيلاً حقيقياً في مواقع صنع القرار والسياسات العامة .

اولاً : تعريف التمكين السياسي للمرأة

التمكين لغوياً هو مصدر للفعل مكن اي قوى وأشتد ، وتمكن من الشيء اي ظفر به وله قوة وشدة (العربية،2005،صفحة 587) ، وتعني كلمة التمكين بشكل عام "اعطاء الفرد الحق او السلطة لفعل شئي ما" أو " منح المجموعات المهمشة كالمرأة والطفل والشباب حقوقهم وتحقيق العدالة الاجتماعية" ، وهذا يعني ان التمكين لا ينطبق على المرأة فقط بل يمتد ليشمل جميع الافراد والجماعات المهمشة بأي مجتمع والعمل على تقويتها اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً للمشاركة في اتخاذ القرار (نصر، 2023، صفحة 30). ويعني التمكين السياسي" ازالة كافة العمليات والاتجاهات السلوكية النمطية في المجتمع ومقاومة المؤسسات التي تنمط النساء والفئات المهمشة وتضعهم في مراتب ادنى (الكوح، 2016، صفحة 266).

ان عملية التمكين عملية مستمرة لها شكلان سابق ولاحق اي بمعنى لا يكتفي بدخول المرأة الى قبة البرلمان بل يجب تعزيز وجودها داخله والتأكد من رفع قدراتها المعرفية كجزء من تحسين الاداء (العدوان، 2019، صفحة 43) ، من خلال العمل على تهيئة كل الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية لوجود المرأة السياسي فعلياً وليس مجرد سياسات واستراتيجيات شكلية لتجميل الوجه السياسي للدولة ، بل جعل المرأة ممتلكة للقوة والامكانيات لتكون عنصراً فعالاً في التغيير (Mullany, 2007, p. 23).

اما بالنسبة للمعايير التي تستخدم كمقياس لتمكين المرأة في المجتمعات تتمثل من خلال مشاركة المرأة الفعلية في اللجان العامة وفي اتخاذ القرارات وتقليد النساء لمناصب ومواقع ليست خاصة بمشاريع نسائية ، وتغيير مفاهيم الرجال حول مقدرة النساء في تقلد المناصب العامة ، اتاحة فرص التدريب غير التقليدية للنساء ، ارتفاع نسبة النساء في الوزراء والوظائف العليا ومراكز صنع القرار والبرلمان وفي الوظائف الادارية والمهنية (المشيني، 2011، صفحة 94) .

ثانياً : الجانب القانوني (التشريعي) المنظم للتمكين في المغرب:

القوانين والتشريعات المحلية : كان أول مظهر للعناية الجدية بالمرأة المغربية هو إصلاح عام 1907 حيث وضع السلطان عبد الحفيظ بن الحسن* هو عبارة عن قانون محلي واصلاح ينظم حياة المرأة المغربية ، مستمدا ذلك من الاساليب التي طبقتها الخلافة العثمانية في تركيا، التي كان من أكبر المعجبين بنهضتها، وقد نشرت خلاصة المشروع في الصحف العربية التي كانت تصدر في طنجة وفي تونس، ولكن الاحتلال الفرنسي للمغرب*.

---

* **عبد الحفيظ بن الحسن** : هو احد سلاطين الدولة العلوية تولى الحكم في المغرب الاقصى بعد خلع السلطان عبد العزيز عام 1907 ، واستمر بحكم البلاد حتى عام 1912 ، عرف باهتمامه بالعلم ومجالسه العلماء ، ازداد التدخل الاجنبي في عهده بشؤون البلاد والذي انتهى بفرض الحماية الفرنسية على البلاد عام 1912 . ينظر : الهاشمي الغيلالي ، دروس تاريخ المغرب ، ط2 ، المغرب ، 1958 ، ص244-246 .

* كانت فرنسا من اكثر الدول سعياً للهيمنة على المغرب الاقصى ، وذلك لمنع الامدادات التي كانت تصل الى الثوار في الجزائر عن طريق المغرب الاقصى ، فضلاً عن رغبتها في بسط نفوذها على كافة اقطار المغرب العربي ، لذلك عملت عل ى عقد معاهدات ثنائية مع الدول الاوربية (ايطاليا،بريطانيا،اسبانيا) وفي عام 1906 ارسلت فرنسا اساطيلها للقيام بمناورة بحرية بالقرب من مدينة طنجة المغربية ، وبعدها زحفت نحو مدينة وجدة 1907 ، بعدها تمكنت من اجبار السلطان عبد الحفيظ على توقيع معاهدة الحماية 1912 والتي بموجبها اصبحت فرنسا هي الممثل بدون منافس لبلاد المغرب الاقصى . للمزيد ينظر :ابراهيم صيهود عبد السيد ، السياسة الفرنسية تجاه القبائل البربرية في المغرب الاقصى 1930-1937 ، مجلة كلية التربية الاساسية ، المجلد 23 ، العدد 97 ، 2017 ، ص 577.

DOI: https://doi.org/10.47831/7114sv54

كان للمرأة في المغرب الأقصى نصيبها الوفير من اهتمام الملك محمد الخامس*، وبخاصة مسألة تعليمها ومساواتها مع الرجل ، لأجل النهوض بدورها في بناء المغرب الأقصى (جاسم، 2017، صفحة 75). كانت الاميرة للاعائشة*التي تزعمت الحركة النسوية في المغرب دوراً في إعداد الكوادر النسوية التي أصبح لها دوراً واضحاً في مستقبل البلاد (السلام، صفحة 201). فقد وضعت منظمة الضمان الاجتماعي تحت إشراف الأميرة التي اسهمت في مساعدة العوائل المتعففة وإعداد المخيمات الترفيهية للأطفال وتدريب النساء على أساليب التوليد الحديثة والعناية بالصحة (لاندو، 1963، صفحة 506).ودخلت المرأة المغربية الجامعة واخذت تتلقى الدروس في الدين والعلوم الحديثة (الساعدي، 2003، صفحة 180).وتشتهر الأميرة للاعائشة بظهورها أمام العموم عام 1947 بجانب والدها الملك محمد الخامس، في مدينة طنجة مرتدية ملابس أوروبية ومكشوفة الرأس بدون حجاب، خلافاً للتقاليد وقتها ، ولم تظهر حينئذ الأميرة للاعائشة التي كانت على وشك أن تكمل عامها الـ17 بدون حجاب فقط، بل إنها ألقت خطابا جماهيريا دعت خلاله إلى الحاجة لتعليم المرأة في البلاد، ومن وقتها تحولت إلى رمز من رموز المغرب (الوطن، 2011). وقام الملك محمد الخامس أثناء زيارته لمدينة فاس في ربيع عام 1949 م بتدشين معهد للفتيات لنيل شهادة القرويين العليا، وهو المعهد – يقول الأستاذ المؤرخ عبد الهادي التازي مؤرخ القرويين – ان هذا المعهد الأول من نوعه في تاريخ المغرب ، وهكذا شمل التعليم المرأة المغربية، إذ دخلت الجامعات وأخذت تتلقى الدروس المختلفة في الدين الإسلامي والعلوم الحديثة، فما بين عامين 1956 و 1958 تخرجت حوالي 14 مغربية بمختلف الاختصاصات (جوهر، 1964، صفحة 83).

ولما نفي الملك محمد الخامس انقطعت الأميرة عن الدراسة ولم تتابع تعليمها الجامعي، وبعد عودة الأسرة الملكية من المنفى شاركت في الحياة السياسية، وذلك في السنوات الأولى من الاستقلال، فشغلت عددا من المناصب في المجال الدبلوماسي كما شاركت في عدد من اللقاءات الوطنية والدولية. ومنذ 21 نيسان1957 أسندت إليها رئاسة التعاون الوطني (العربي، 2023).

شاركت المرأة المغربية في معركة الاستقلال عام1956* وتحت شعار الاستقلال، بدأت المرأة تطرق الشارع احتجاجا على المستعمر، والشيء الذي يجب تسجيله في هذا التحرك ليس هو عمل المرأة في حد ذاته بل كونها خرجت من منارتها إلى الشوارع وبرزت فجأة في الحياة الاجتماعية والثورية، وكان لذلك دور كبير في تحريرها (تقرير القطاع السنوي حول المرأة المغربية، 1987، صفحة 113). (تقرير القطاع السنوي حول المرأة المغربية، 1987، صفحة 113)اذ بدأت عام 1956 وسط هذا الحماس الوطني العائلات الأكثر رجعية والأكثر تقليدية بإرسال بناتها إلى المدارس وشاركت النساء الأميات المسنات منهن والصغيرات في برنامج محاربة الأمية ، وبدأت تبرز إرادة المرأة في التحرير وفي أن تشعر بأنها نافعة أكثر فأكثر وذلك بمشاركتها في التجمعات وبجمع

---

* **محمد الخامس** :ولد عام 1909 في مدينة فاس المغربية ، ينتمي الى الاسرة العلوية الشريفة التي يرجع نسبها الى الامام علي بن ابي طالب (ع) ، تولى العرش في ١٨ اب ١٩٢٧ بعد اخية السلطان يوسف،ناصر الحركة الوطنية من اجل اجلاء المستعمر ، فقامت فرنسا بنفيه الى مدغشقر ١٩٥٣، طالب الزعماء المراكشيون بأطلاق سراح الملك محمد الخامس وبعد عودته منها اصبح سلطان المغرب لمدة سنتين ، وفي عام ١٩٥٧ اصبح ملك دولة المغرب واستمر حتى وفاته في ٢٦ شباط ١٩٦١ .للمزيد ينظر : عبد الجليل مزعل بنيان الساعدي ، الملك محمد الخامس ودوره السياسي في المغرب الاقصى حتى عام 1961 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، الجامعة المستنصرية ، 2003 .

*لاميرة للاعائشة : هي عائشة بنت محمد بنبن يوسف بن الحسن بن محمد بن عبد الرحمن بن هشام بن محمد بن مولاي عبد الله بن مولاي إسماعيل بن الشريف بن علي العلوي, وهي أميرة علوية من الأسرة المالكة في المغرب، وهي أسن أبناء الملك محمد الخامس من ابنة عمه الأميرة عبلة بنت الطاهر، وشقيقة الملك الحسن الثاني ، ولدت في الرباط وتوفيت فيها2011. للمزيد ينظر : موسوعة المرأة المغربية " عائشة اميرة المغرب " ، مقال نشر في 23 نيسان 2017 على الرابط الاتي : https://areq.net/mw *

* **معركة استقلال المغرب** : مرت معركة استقلال المغرب بعدة مراحل ، بدأت المرحلة الاولى منذ عام 1943 بزعامة رواد الحركة الوطنية مطالبين بإصلاح الاوضاع وخاصة بعد قرار فرنسا بتطبيق المحاكم العرفية والتفريق بين العرب والبربر ، ثم انتقلوا من مرحلة الاصلاح الى مرحلة المطالبة بالاستقلال عن فرنسا بقيادة الملك محمد الخامس ، مما ادى الى نفيه مع عائلته الى جزيرة مدغشقر ، فعقد الزعماء المراكشيون مؤتمراً اعلنوا فيه عدم الاعتراف بحكومة الرئيس محمد بن عرفة والمطالبة بأطلاق سراح الملك ، فوافقت فرنسا على ذلك ، وفي 14 شباط سافر مع وفد مغربي للتفاوض مع حكومة باريس ، وتكللت تلك المفاوضات بالنجاح واكدوا ان معاهدة الحماية لم تعد ملائمة وهذا اعتراف صريح باستقلال المغرب ووحدة اراضيه . للمزيد من التفاصيل ينظر : سراب جبار خورشيد الربيعي ، التطورات السياسية والاقتصادية في المملكة المغربية 1956 – 1991 ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية للبنات ، جامعة بغداد ، 2004 ، ص 54

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54

التبرعات، وبأعمال أخرى ذات هدف أكثر ما يكون اجتماعيا (تعليم أبناء الشهداء، وأطفال الفقراء، شراء الأدوات المدرسية التكوين..إلخ) (تقرير القطاع السنوي حول المرأة المغربية، 1987، الصفحات 114-115).

اضافة الى ذلك ، بدا الملك محمد الخامس يحث المرأة المغربية على المشاركة في الحياة السياسية ، بعد ان طالبت بحق الانتخاب للمرأة ، وما كان ذلك الا تعبيراً عن وجهة نظر الحركة الاستقلالية التي لاترى مكاناً للتفرقة بين الرجال والنساء لا في الحقوق ولا الواجبات (الفاسي، 1987، صفحة 102) ، لذلك في خطاب العرش الذي القاه الملك محمد الخامس في 18 تشرين الثاني عرض برنامجه الاصلاحي في المغرب ، فاعلن تأسيس حكومة مسؤولة امام مجلس نيابي يشترك في انتخابه الرجال والنساء على حد سواء ، وهكذا تم للمرأة المغربية ما كانت تطمح اليه (علي، 2012، صفحة 67) . لكن في الحقيقة ان حق مشاركة المرأة في الانتخابات كانت حسب افاق وبرامج الحكومة (المرأة والسياسة في المغرب، 1987، صفحة 108).

اصبح الحسن الثاني* ملكا على المغرب بعد وفاة والده الملك محمد الخامس في 26 شباط 1961 وقد نصب بشكل رسمي في 3 اذار 1961 , وعاهد الشعب على تطبيق مبأدى الاسلام والالتزام بالتقاليد العربية والحرص على تنفيذ مصالح البلاد (سالم، 2017، صفحة 40) . اعتمد الحسن الثاني في وضع دستور للبلاد على مبادى الدين الاسلامي والتقاليد المغربية (الكروي، 2010، صفحة 34)، وينص الدستور عام 1962 الذي يؤكد في مختلف فصوله على "**أن الرجل والمرأة متساويان في التمتع بالحقوق السياسية، ولكل مواطن ذكراً كان أو أنثى الحق في أن يكون ناخبا،...**" ويمكن للجميع أن يتقلد الوظائف والمناصب العمومية، والكل سواء فيما يرجع للشروط المطلوبة . نالت المرأة المغربية بموجب هذا الدستور حق التصويت في الانتخابات والذي يعتبر من اهم اليات تعزيز مشاركتها في الحياة السياسية (الربيعي، 2004، صفحة 54) فأسس لها بذلك قاعدة المساواة في الحقوق والواجبات مع الرجل في المجال العلمي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي.

وفي 22 نيسان 1962 تم تأسيس "**الاتحاد التقدمي للنساء المغربيات**" بالدار البيضاء بشارع الجيش من أجل تحقيق العدالة والديمقراطية والحرية والاعتراف بمكانة النساء وبتحسين ظروف عملهن وبالمساواة وبتشريع اجتماعي جديد وإلغاء كافة أشكال التمييز، نصت أنظمة الاتحاد على العمل للرقي بالمرأة المغربية و على دراسة مصالحا المادية و المعنوية و الدفاع عنها (تقرير القطاع السنوي حول المرأة المغربية، 1987، صفحة 114)، ذكر التقرير التوجيهي للاتحاد مشاركة المرأة المغربية في المعركة من أجل الاستقلال، و أكد انها لا تزال مهضومة الحقوق وان ثمة سعيا إلى كبح تطورها بوسائل قانونية مع عدم تطبيق الحقوق التي يعترف بها القانون، هذا الذي يحتاج بدوره إلى تغيير. و وجه الاتحاد التقدمي للنساء المغربيات نداء من اجل التحرر و المكانة المستحقة والديمقراطية و العدالة و الحرية و التوزيع العادل للثروات و حياة لائقة (داود، 2013، صفحة 123).

أمر الملك الحسن الثاني عام 1969 بإنشاء الاتحاد النسائي المغربي وكان يعرف بـ " **الاتحاد الوطني للمرأة المغربية**" كان الهدف منه ضمان حقوق المرأة المغربية وحمايتها من جميع اشكال العنف وتعزيز مشاركتها متبعاً في ذلك نهج والده الملك محمد الخامس، وأسند رئاسته للأميرة للافاطمة الزهراء العزيزية، وعهد اليه بالمشاركة في تكوين المواطنة المغربية الصالحة والرفع من مستواها ومساعدتها في إيجاد الحلول الناجعة لمحو مظاهر التخلف الاجتماعي داخل الوسط النسوي وتمشياً مع هذه المرامي السامية أبدى الملك رغبته في أن تشترك المرآة في المجلس الأعلى للإنعاش الوطني ، فجاء في خطابه الذي وجهه لهذا المجلس بتاريخ 7 نيسان 1970قائلاً : "**وقد دعونا عددا من أعضاء الاتحاد النسائي رغبة منا في أن تسهم المرآة التي يعنيها أمر المخطط كما يعني الرجل وتطلع مثلما يتطلع شقيقها إلى أن تتمتع البلاد بالرخاء المطلوب ، وتنعم بالنماء المنشود.**" واكد ان الواجب الاجتماعي على الاتحاد النسائي أن يساهم في الدعوة للسلوك الأخلاقي بنشر الثقافة الدينية في الوسط النسوي ، وأن تقوم الأستاذات بمحاضرات

* **الحسن الثاني** : ثاني ملوك المملكة المغربية بعد الإستقلال، ، تولى حكم المملكة المغربية خلفًا لوالده الملك محمد الخامس في 1961 ، تلقَّى تعليمه المبكر في المدرسة المولوية، ثم التحق بعد ذلك بالكلية الملكية بالرباط، حصل في عام 1947 على شهادة البكالوريا بامتياز، وحصل في عام 1952 على درجة الماجستير في القانون العام من جامعة بوردو،.فشغل منصب رئيس أركان الحرب العامة للقوات المسلحة الملكية، وأشرف على وضع النواة الأولى وبناء الجيش المغربي بالتعاون مع الفرنسيين، في عام 1957 أصدر والده الملك محمد الخامس أمرًا ملكيًا بتعيينه وليًا للعهد، وعمل الأمير الحسن بعدها مستشاراً سياسياً لوالده. في 26 مايو 1960 شكَّل الملك محمد الخامس حكومة، وعينه فيها نائباً لرئيس الحكومة ووزيراً للدفاع وفوَّضه بممارسة السلطة الحكومية.توفي 1999 للمزيد ينظر : هدى حسين موسى الخفاجي ، الحسن الثاني ودوره السياسي في المملكة المغربية حتى عام 1979 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية ، الجامعة المستنصرية ، 2005 .

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54

خاصة بالنساء ,أن يحض الاتحاد على الامتثال للأمر المولوي في لباس الحشمة وترك "المنيجيب" وكذلك ترك التبرج في المسابح والشوارع وأن تساهم هيأة الاتحاد النسائي في الحضور في المساجد جماعات للصلاة وسماع المواعظ والإرشاد الإسلامي الذي يحفظ كيان المجتمع الإسلامي من الانهيار. كما ينبغي لهذا الاتحاد النسوي أن يشجع المصنوعات الوطنية والصناعات التقليدية حتى يرتفع مستوى الحياة الاجتماعية عند أهل هذه الصناعات والله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه (دعوة الحق، 2018).

وفي التمثيل الدبلوماسي عين الملك الحسن الثاني في اذار عام 1965 شقيقته الاميرة اللا عائشة سفيرة للمملكة بلندن، لتكون بذلك أول سفيرة في العالم العربي، منذ 1965 الى غاية 1968 ، وعينت سفيرة في اليونان منذ عام 1969 والى 1970 ، كما عينت سفيرة للمغرب بروما من 1970 إلى غاية1972) العربي(2023 ,.

عرفت مشاركة النساء في الحكومات المغربية المتعاقبة تطوّراً ملحوظاً منذ أواخر عقد التسعينات من القرن الماضي. فقبل هذه الفترة لم تكن المرأة حاضرة في الحكومات التي تشكلت في المغرب بعد استقلاله عام 1956، ففي عام 1997 تم لأول مرة تعيين نساء أعضاء في الحكومة.

تم ذلك في عهد الحكومة التي ترأسها عبد اللطيف الفيلالي، حين بلغ عدد النساء اللاتي عينهم الملك الراحل الحسن الثاني أربعة. وجرى تعيين عزيزة بناني الأكاديمية المغربية، كاتبة الدولة (وزيرة دولة) لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي مكلفة الثقافة بين 1997 و1998، التي انتخبت عام 2001 رئيسة للمجلس التنفيذي لليونيسكو. كما تم تعيين العدّاءة الأولمبية نوال المتوكل كاتبة دولة لدى وزير الشؤون الاجتماعية مكلفة الشباب والرياضة (الاوسط"، 2021).

اما في البرلمان المغربي والذي كان يتكون من مجلسين : مجلس المستشارين ومجلس النواب رغم ان الدساتير المغربية منذ صدورها عام 1962 بعد الاستقلال اكدت على حق المرأة المغربية مشاركة الرجل بالحقوق السياسية ، غير ان واقع الحال اثبت بان هذه المساواة تم اختراعها ميدانياً في حق التصويت فقط في الانتخابات ، انما ظلت تمثيلها محدود وهزيل في البرلمان (مقدم، 2007، صفحة 21)، حيث طيلة هذه الفترة لم تتمكن اي امرأة من الصعود الى قبة البرلمان حتى عام 1993 نائبتان فقط ، والعدد نفسه في انتخابات 1997 ، حتى قفز عددهن الى 35 نائبة في انتخابات 2002 بسبب اتباع نظام الكوتا يعني تخصيص نسبة 10% من المقاعد اي 30 مقعد من مجموع 350 عضو (لكريني، 2009، صفحة 12). ينطبق الامر نفسه على دورها في المجالس المحلية ضعيفاً ولا يكاد يذكر حيث بلغت نسبتهن 0.67% لعام 1976 وبقيت على حالها طيلة الثمانيات والتسعينات والعشرية الاولى للألفية الثالثة (سمينة، 2011، صفحة 118)

كان دور المرأة في الاحزاب السياسية في المغرب ضعيفاً فمنذ ان اسس الحزب الوطني الاول وهو اول حزب سياسي مغربي عام 1944 والذي يحمل اسم "حزب الاستقلال" حيث تم تأسيس الفرع النسائي داخل الحزب (المريني، 1994، صفحة 35) من دون تمثيل للمرأة داخلة، اذ بقى تواجد المرأة المغربية على مستوى الاحزاب السياسية ضعيفاً خلال العقود الاولى من الاستقلال ، حيث كان الحراك الحزبي يتجاهل عضوية العنصر النسوي في الهياكل الحزبية ، لكن في بداية عام 2000 شهدت تطوراً نوعياً ، حيث تبنت بعض الاحزاب نظام الحصص بما يصل الى 20% تقريباً من تركيبة هيئات صنع القرار ، حيث شهد عام 2006 صعود اول امرأة الى رئاسة حزب سياسي (زهور شقاقي) من الحزب الاشتراكي التقدمي المغربي (سمينة، 2011، صفحة 121).

مما سبق يبدو واضحاً انه على الرغم من المكاسب التي حققتها المرأة المغربية ، الا انه لايزال هناك قصور واضحاً في كافة صور ومستويات مشاركتها في مؤسسات الحكم المحلي والمؤسسات السياسية من مجالس نيابية ونقابات عمالية ومهنية واحزاب سياسية ، وهذا بالتأكد ناتج عن العديد من المعوقات التي تحول دون تفعيل مشاركة حقيقية للمرأة المغربية في الحياة السياسية وهذا ما سوف نتحدث عنه في البحث.

1- القوانين الدولية

اصبح موضوع تمكين المرأة السياسي احد المحاور الرئيسية التي تهتم بها الامم المتحدة ، اذ صدر اعلان القضاء على التميز ضد المرأة عام 1967 ؛ وذلك بعد رصد المجتمع الدولي استمرار وجود فجوة واسعة بين النساء والرجال في كافة مجالات الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية ، وقد نص هذا الاعلان على تخصيص حق للمرأة في التصويت في جميع الاستفتاءات العامة (امين، د.ت، صفحة 479). ثم فبدأت المحافل الدولية منذ عام 1972 تهتم بقضايا المرأة (عبادة، د.ت ، صفحة 5)،بهدف تطوير

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54

قدراتها للأهمية التي تتمتع بها المرأة في عملية التنمية*باعتبارها عنصراً أساسياً فيها (تلاوي، 1986 ، صفحة 63)،بحكم ذلك قررت الجمعية العامة للأمم المتحدة في كانون الاول عام 1972 بأن يكون عام 1975 عاماً دولياً للمرأة ، وتبع ذلك اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة الفترة (1975–1985) عقداً دولياً للمرأة ، الامر الذي يمكن المرأة من المساهمة دولياً بجهودها في خطط التنمية الشاملة اقتصاديا وثقافياً واجتماعياً جنباً الى جنب مع الرجال والمطالبة بحقوقها على نطاق واسع ، والقضاء على كافة أشكال التميز ضدها، ومساواتها مع الرجل في الحقوق والواجبات، والعمل على رفع مستواها الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والثقافي (اللمعي، 2006، صفحة 47). كل هذه العوامل تظافرت لتعمل على طرح قضية المرأة على الساحة المغربية بشكل لم تعد معه مجرد قضية فكرية ونظرية يفتح حولها النقاش في المناسبات المحدودة المتباعدة من حيث الزمان، بل أصبحت أكثر (تقرير القطاع السنوي حول المرأة المغربية، 1987، صفحة 121).

لقد عرفت السنوات العشر الأخيرة اهتماما كبيرا ومتزايدا بقضايا المرأة المغربية، فما من حزب سياسي رجعها كان أو تقدميا، وما من جمعية ثقافية أو اجتماعية، وما من جريدة إلا اهتمت بمشاكل المرأة وقضاياها (تقرير القطاع السنوي حول المرأة المغربية، 1987، صفحة 122) ،بدأت مشاركة المرأة المغربية بالانشطة المتمثلة في عقد المؤتمرات والحلقات الدراسية والندوات لتدريس اوضاع المرأة في المجتمع والتعبير عن ادوارها ، كما صدرت العديد من المؤلفات التي تبين مكانتها في المجتمعات ، ولعل اهم مشاركة للمرأة المغربية في المؤتمرات الدولية كانت في مؤتمر المكسيك عام 1975 وكوبنهاكن عام 1980 على الصعيد الحكومي ومؤتمر برلين عام 1975 غير الحكومي (المتحدة، 1986)

صادقت المملكة المغربية على مجموعة من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان وبحقوق المرأة ونذكر منها :

1- العهد الدولي للحقوق الاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية

2- اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز العنصري.

3- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .

4- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية

5- اتفاقية مناهضة التعذيب، وجميع ضروب المعاملات اللاإنسانية أو المهنية.

6- اتفاقية القضاء على كلّ أشكال التمييز ضد المرأة : صادق المغرب بتحفظ على الاتفاقية في21 حزيران 1993 ، وقامت المملكة المغربية بإعداد وتقديم تقاريرها الدورية، وفي إرساء حوار بناء مع لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، للعلم أن المملكة لم تصادق عن بعض المعاهدات المتعلقة بحقوق الانسان وحقوق المرأة لكن تجدر الإشارة هنا إلى أن المملكة المغربية شرعت بمراجعة التحفظات والإعلانات التي أبدتها حين مصادقتها على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان ، وذلك في إطار ورش استكمال انخراط المغرب في المنظومة الحقوقية الدولية (قريبع، 2009 ، صفحة 90).

نص التحفظات والإعلانات المقدمة من المغرب فيما يخص اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تعرب حكومة المملكة المغربية عن استعدادها لتطبيق أحكام المادة (2) بشرط: (المتحدة، الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات الصادرة عن الدول الأطراف فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في اب 2002 ،، 2002)

– ألا تمس متطلبات الدستور التي تنظم قواعد وراثة عرش مملكة المغرب.

– ألا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية. وينبغي الإشارة إلى أن بعض الأحكام التي تتضمنها المدونة المغربية للأحوال الشخصية والتي تعطي المرأة حقوقا تختلف عن الحقوق الممنوحة للرجل لا يجوز انتهاكها أو إلغاؤها لأنها مستمدة في المقام الأول من الشريعة الإسلامية التي تسعى، من بين أغراضها الأخرى، إلى تحقيق توازن بين الزوجين بغية الحفاظ على تماسك الحياة العائلية.

– تعلن حكومة المملكة المغربية أنها لا تستطيع الالتزام بأحكام الفقرة 4 من المادة 15 ، وخاصة تلك المتعلقة بحقوق المرأة في اختيار مكان الإقامة ومحل السكن، إلا بالقدر الذي لا تتعارض فيه مع المادتين 34 و 36 من المدونة المغربية للأحوال الشخصية.

---

* **التنمية** : هي الكشف عن الامكانيات المدخرة في المجتمع ، وبأعتبار أن المرأة هي نصف المجتمع، فأن الاهتمام بمشاركتها في الحياة السياسية وفي المجالات الاخرى ، هو كشف عن أمكان مدخر يضاعف من حجم القدرات لدى المجتمع ، ويدفع بالتالي بمعدلات نموه الى مستويات أعلى. للتفاصيل اكثر ينظر : ازدهار سلمان هادي ، التعليم مؤشراً من مؤشرات التنمية ، مجلة ديالى ، العدد 23 ، كلية التربية ، جامعة ديالى ، 2011 ، ص 5.

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54

–تبدي حكومة المملكة المغربية تحفظا بشأن الفقرة 2 من المادة 9 بالنظر إلى أن قانون الجنسية المغربي لا يسمح للطفل بحمل جنسية أمه إلا إذا ولد لوالد مجهول، بصرف النظر عن مكان الولادة، أو لوالد عديم الجنسية، حين يولد في المغرب، والهدف من ذلك ضمان حق الطفل في حمل جنسية. وفضلا عن ذلك، يمكن للولد المولود في المغرب لأم مغربية وأب أجنبي أن يكتسب جنسية أمه بأن يعلن، خلال سنتين من بلوغه سن الرشد، رغبته في اكتساب تلك الجنسية، شرط أن تكون إقامته النظامية والمعتادة، لدى إصداره هذا الإعلان، في المغرب.

– تبدي حكومة المملكة المغربية تحفظا بشأن أحكام هذه المادة (16)، وخاصة تلك المتعلقة بتساوي الرجل والمرأة في الحقوق والمسؤوليات فيما يتعلق بعقد الزواج وفسخه. فالمساواة من هذا النوع تتنافى مع الشريعة الإسلامية التي تكفل لكل من الزوجين حقوقا ومسؤوليات ضمن إطار التوازن والتكامل بغية الحفاظ على رباط الزوجية المقدس. إن أحكام الشريعة الإسلامية تلزم الزوج بتقديم مهر عند الزواج وبإعالة أسرته في حين لا يُطلب من الزوجة قانونا إعالة أسرتها.

وعلاوة على ذلك، يُلزم الزوج بدفع النفقة عند فسخ الزواج. وعلى العكس من ذلك، تتمتع الزوجة بالحرية التامة في التصرف بمالها أثناء الزواج وعند فسخه بدون إشراف الزوج، بحيث لا تكون للزوج ولاية على مال زوجته.لهذه الأسباب لا تمنح الشريعة الإسلامية حق الطلاق للمرأة إلا بقرار من القاضي الشرعي.

– لا تعتبر حكومة المملكة المغربية نفسها ملزمة بالفقرة الأولى من المادة 29 التي تنص على أن "أي خلاف بين دولتين أو أكثر من الدول الأطراف بشأن تفسير الاتفاقية الحالية أو تطبيقها لا يسوى عن طريق التفاوض يرفع للتحكيم بناء على طلب إحداها". وترى حكومة المملكة المغربية أن خلافا من هذا النوع لا يمكن أن يحال إلى التحكيم إلا باتفاق جميع أطراف الخلاف. (المتحدة، الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات الصادرة عن الدول الأطراف فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة اب 2002 ،، 2002)

ثالثاً : معوقات المشاركة السياسية للمرأة المغربية

1– التحفظات الرسمية للمغرب عن اتفاقية السيداو للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، ما جعل الجمعيات الحقوقية النسائية تطالب برفعها، وانضمام المغرب للبروتوكول الاختياري المتعلق بهذه الاتفاقية (شيخ، 2011، صفحة 275).

2– لا تشارك المرأة المغربية في الهيئة التنفيذية في مناصب قيادية، وهي لا تستطيع أن تتحرك في هذه الهيئة دون إشراف شخصية ذكورية، ورغم ارتفاع نسب النساء كمساعدات وكاتبات في العديد من الهيئات الرسمية، غير أن لم تمنح الثقة الكاملة لحصول على استوزار كامل((سمينة، 2011، صفحة 140) .

3– لا تتضمن الدساتير المغاربية مبدأ الحصص, وضعف القوانين الانتخابية فهي أغلبها فضفاضة وتتسم بعدم التناسب مع واقع و ظروف المرأة المغربية (بيبرس، د.ت ، صفحة 23).

4– أن التحولات الاقتصادية في المجتمع المغربي اثرت سلباً على المرأة لان أغلب النساء المغربيات لا يتمتعن باستقلالية اقتصادية لذا فإن الفقر والانشغال بمطالب الحياة اليومية، يمثلان أهم العوائق الاقتصادية التي تحول دون مشاركة المرأة في العمل العام (المتحدة ا.، 2010، الصفحات 2–4)

5– ارتفاع الأمية في صفوف النساء، فبالرغم من أن الأمية كانت منتشرة في صفوف الرجال أيضا غير أنها لم تكن مانعا من نجاح ترشيح الرجال كنواب في البرلمان، أذ تخضع المرأة المغربية حسب بنود مدونة الأحوال الشخصية إلى تحميلها مسؤوليات تجعلها غير قادرة على المشاركة في الحياة السياسية، أو حتى في اجتماعات الأحزاب، الثقافة الذكورية والنظرة الدونية للمرأة ، فضلاً عن اشتداد الصراع داخل الأحزاب الذي يدفع إلى تهميش المرأة وضعف تمثيلها لازال موجودا رغم اعتماد نظام الكوتا المضمون، ونتيجة لاستمرار الثقافة الذكورية التسلطية داخل الأحزاب (شيخ، 2011، صفحة 275).

6– اما بالنسبة للمعوقات الاجتماعية والتي تعتبر العامل المباشر الذي يحول دون مشاركة المرأة المغربية في الحياة السياسية ، وذلك بسبب سيطرة القبيلة والامور الطائفية والعشائرية على نظام الانتخابات في المغرب (سمينة، 2011، صفحة 142) .

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54

الخاتمة

توصل البحث الى مجموعة من الاستنتاجات :

– تميز الملك محمد الخامس بوطنيته حيث لم يتنازل عن موقفه الداعم للمرأة المغربية، كان لمجيء البداية الحقيقية للنهضة النسائية وفي ابراز واتساع مداها في المغرب ، فمن خلاله تمكنت المرأة المغربية من دخول المدارس والتعلم ،برزت قضية المرأة باعتبارها من أهم وأخطر القضايا التي تتشابك فيها العديد من الصفات : فهي قضية اجتماعية ثقافية سياسية اقتصادية.

– استطاعت المرأة المغربية ن تسترجع بعضاً من حقوقها السياسية على يد الملك الحسن الثاني ، نالت المرأة المغربية في عهده ، حق التصويت في الانتخابات حسب نص الدستور 1961 ، ثم أمر بإنشاء الاتحاد النسائي المغربي . وكذلك شاركت المرأة المغربية في عهده في المؤتمرات الدولية.

– كانت الاليات التي اتبعتها المغرب من اجل تعزيز المرأة سياسياً ضعيفة ، أذ نجد ضعف القوانين الانتخابية في المغرب اذ نرى انها غير قادرة على وصول المرأة الى مواقع صنع القرار . ولم تتضمن الدساتير المغربية منذ صدروها عام 1962 بعد الاستقلال وحتى عام 2000 مبدا الكوتا ، لذلك بقى تمثيل المرأة في البرلمان والمجالس المحلية حسب موقف التشكيلات السياسية .

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54

قائمة المصادر

المرأة والسياسة في المغرب. (1987). عيون المقالات(العدد 9-10)، صفحة 108.

تقرير القطاع السنوي حول المرأة المغربية. (1987). عيون المقالات(العدد 9-10)، صفحة 113.

(13 حزيران, 2018). دعوة الحق(العدد 143).

Mullany, L .(2007) .gender and feminism theory .UK: Rutledge.

ادريس لكريني. (2009). واقع المشاركة النسائية في البرلمان المغربي . المغرب: مركز مساوة المرأة.

اسامة عرفات امين. (د.ت). حقوق المرأة في المواثيق الدولية : دلراسة مقارنة باحكام الشريعة الاسلامية. كلية الاقتصاد والعلوم السياسية . جامعة اسيوط .

الامم المتحدة. (2010). تقرير الفرص والعقبات في مشاركة المرأة في الحياة السياسية في الجزائر والمغرب وتونس. نيوريوك: معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة و مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث .

ايمان بيبرس. (د.ت). المشاركة السياسية للمرأة العربية . القاهرة : منشورات جمعية النهوض بالمرأة .

بثينة قريبع. (2009). استقراء الوضع الراهن لمشاركة المرأة في الحياة السياسية في الجزائر والمغرب وتونس . تونس: منشورات مركز المرأة للتدريب والبحوث .

جريدة " الشرق الاوسط". (8 اذار , 2021). (العدد 15441).

حسن محمد جوهر . (1964). صلاح العرب المغرب العربي . القاهرة : دار المعارف للطباعة والنشر .

خولة بن سالم. (2017). المغرب الاقصى في عهد الملك الحسن الثاني 1961-1999. كلية العلوم الانسانية والاجتماعية ، التاريخ. جامعة محمد خضير .

دنيا الوطن. (5 تشرين الثاني, 2011). وفاة اللا عائشة عمة ملك المغرب اول اميرة تظهر بدون حجاب. تم الاسترداد من https://www.alwatanvoice.com l

روم لاندو. (1963). تاريخ المغرب في القرن العشرين. (نقولا زيادة، المترجمون) الدار البيضاء: دار الكتاب للطباعة والنشر.

زكية داود. (اذار, 2013). ذاكرة كفاح النساء : صفحة المرأة بجبيدة الاتحاد المغربي للشغل والاتحاد التقدمي للنساء المغربيات. الحواو المتمدن(العدد 4046).

سارة نصر. (2023). المرأة والتمكين السياسي الامن السيبراني والترقي للمناصب العليا. القاهرة: العربي للتوزيع والنشر.

سراب جبار خورشيد الربيعي. (2004). التطورات السياسية والاقتصادية في المملكة المغربية 1956 – 1991. كلية التربية للبنات، قسم التاريخ. جامعة بغداد.

عبد الجليل بنيان الساعدي. (2003). الملك محمد الخامس ودوره السياسي في المغرب الاقصى حتى عام 1961. رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية التربية، قسم التاريخ.

عبد الحق المريني. (حزيران, 1994). لمحات مسيرة المرأة المغربية في عهد التحرير والاستقلال. المناهل(العدد 44).

عبد الرحيم حمد العرقان وخالد العدوان. (نيسان, 2019). ابعاد المضمون السياسي لتمكين المرأة. اتجاهات سياسية(العدد 7)، صفحة 43.

عبدالله عثمان الكوح. (نيسان, 2016). معوقات تمكين المرأة العربية :تحليل سيسيولوجيا. حوليات اداب عين شمس، 44، 266.

عصام بن شيخ. (2011). تمكين المرأة المغربية في ظل النظم الانتخابية المعتمدة الفرص والقيود. دفاتر السياسة والقانون(العدد 7).

علال الفاسي. (1987). اسهامات المرأة المغربية في الكفاح الوطني. عيون المقالات(العدد 10)، صفحة 102.

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54

فاطمة محمد منير اللمعي. (2006). دور المؤسسات غير الحكومية في تنمية المرأة في مصر في ضوء خبرات بعض الدول. كلية التربية. جامعة طنطا .

فالنتين مقدم. (9 كانون الثاني, 2007). الحوكمة ومواطنة المرأة في الشرق الاوسط وشمال افريقيا. ندوة المرأة في الشرق الاوسط وشمال افريقيا. القاهرة: مركز البحوث للتنمية الدولية حول حقوق المراة والمواطنة .

كوثر حامد جاسم. (2017). التعليم في المغرب الاقصى 1012 – 1956. كلية التربية الاسياسية ، قسم التاريخ . بغداد : الجامعة المستنصرية .

ماجد محمد جواد علي. (2012). تطور الحركة الدستورية والديمقراطية في الغرب 1908–1970. معهد التاريخ العربي والتراث العلمي، التاريخ. جامعة الدول العربية .

مجمع اللغة العربية. (2005). المعجم الوجيز. القاهرة: الهيئة العامة لشؤون المطابع الاميرية .

محمد بن عبد السلام. (بلا تاريخ). علال الفاسي واثره في الفكر الاسلامي المعاصر . ليبيا.

محمد صالح الكروي. (2010). التجربة البرلمانية في المغرب 1963–1997 . بغداد: دار الكتب والوثائق.

مديحة احمد عبادة. (د.ت). قضايا المرأة العربية بين تحديات الواقع وطموحات المستقبل . د.م : دار الفجر للنشر والتوزيع .

مرفت تلاوي. (1986). قرارات الامم المتحدة وقضية المرأة . القاهرة : منشورات تضامن المرأة العربية .

منال محمود المشيني. (2011). حقوق المرأة بين المواثيق الدولية واصالة التشريع الاسلامي . عمان: دار الثقافة .

نعيمة سمينة. (2011). دور المغاربية في التنمية السياسية المحلية وعلاقتها بانظمة الحكم (نماذج: الجزائر ، تونس ، المغرب). كلية الحقوق والعلوم السياسية ، القانون. جامعة قاصدي مرياح ورقلة.

وثيقة الامم المتحدة. (1986). تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض تقييم منجزات عقد الامم المتحدة (المساواة ، السلم ، التنمية) نيروبي. نيويورك.

وثيقة الامم المتحدة. (2002). الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات الصادرة عن الدول الأطراف فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة اب 2002 ،. نيويورك.

وثيقة الامم المتحدة. (2002). الإعلانات والتحفظات والاعتراضات والإشعارات بسحب التحفظات الصادرة عن الدول الأطراف فيما يتعلق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في اب 2002 ،. نيوريوك.

وكالة المغرب العربي. (7 نيسان, 2023). نبذة عن حياة صاحبة السمو الملكي الاميرة اللاعائشة. تم الاسترداد من قيمة الخبر : http:// www.mapnews.ma

DOI: : https://doi.org/10.47831/7114sv54